

الشروط الواردة في قرارات الشراء المحلي للاندوية

- يتم تسليم اللوازم في مستودعات وزارة الصحة .
- الاسعار بالدينار الاردني شاملة كافة الضرائب والرسوم والعمائد الحكومية واية رسوم اخرى .
- تفرض غرامة تأخير لا تتجاوز (١٥%) من قيمة الاحالة استنادا للمادة رقم (٨٩) من نظام المشتريات الحكومية والتعليمات الصادرة بموجبه .
- يلتزم المتعهد بدفع رسوم الطابع من قيمة الاحالة قبل تبلغ امر الشراء .
- في حال تقصير المتعهد او عدم ايفائه بالالتزامات المترتبة عليه بموجب هذا القرار بحق للجنة الشراء الفرعية تطبيق البند رقم (٧٨) من تعليمات تنظيم اجراءات المشتريات الحكومية لعام ٢٠٢٢ .
- يعتبر قرار الاحالة نافذ المفعول من تاريخ تبلغ المتعهد للقرار وذلك بتوقيعه على امر الشراء الصائر بموجب هذا القرار كما ويعتبر تاريخ التبليغ بدء سريان مدة التوريد الا اذا ورد عكس ذلك في القرار .
- يلتزم المتعهد بتقديم شهادة اجتيال المادة للفحص المخبري او تقديم سماح تداول حسب الاصول صائر عن المؤسسة العامة للغذاء والدواء .
- توسم البضاعة بعبارة "مبايع لوزارة الصحة الاردنية" او " SOLD TO JMOH " على العبوات الخارجية .
- تسلم المواد بفعالية لا تقل عن ٦٦% وبخلاف ذلك تقديم تعهد استبدال .
- يقدم المتعهد ضمانات خطية من سوء المصنعية مصدقة من كاتب العدل وبكامل قيمة اللوازم المضمونة مضافا اليها ١٥% من قيمتها ومدة الضمانة من سوء المصنعية (SHELF LIFE) العمر التخزيني .
- يحال على الارخص المطابق وفي حال الشراء على حساب تتم الاحالة على الاسرع بالتوريد .